فعل ذلك بلا نية لم تحصل السنة وينوي الفريضة عند غسل الوجه
لعله المراد منه وخلاصته ان نصوصهم كالصريحة في الاحتياج الي
نيتين الذي يلزم الشم اي فهذا الذي لزم الشم لا يضر لانه كالصريح به
فتدبر وحق التدبر والاصل في النية ان تكون مستصحبة فاذا حصل
له ذهول عنها اذا كان باسباب اختيارية فكره والا فلا فقول الشم
اغتفر اي ان وضوءه ليس باطلا فلا ينافي الكراهة ان كان بسبب اختياري
اي فاستصحابها الي الفراغة مندوب لا واجب واذا عمل الخ قضيته
ان قوله يرجوا تقبله جواب عن شرط مقدر وليس بمتعين اذ يجوز
ان يكون حالا من ضمير يعمل اي يعمل عمل الوضوء حال كونه راجيا من
الله تقبله الا ان يقال هذا احل معنى قاصدا به امتثال امر الله الخ تفسير
لقوله خالصا اي ان المراد بكونه خالصا انه قاصدا الخ لا يخفي ان هذا
ينافي ما تقدم له من ان المراد بالخلوص الطمع في جنته من ان المراد با
الخلوص الطمع في جنته الخ ما تقدم ولا يخفي ايضا ان قصده الامتثال
متعلق بالمامور به فان لوحظ ان المامور به الوضوء كان الامتثال
متعلق به لا بالنية فقوله ما امره الله به من وجوب النية غير مستقيم
علي ان قوله من وجوب النية لا يظهر ان يكون بيانا لما امر الله به لان وجوب
النية ليس مامورا به ان المامور به النية لا وجوبها الا ان هذا يمكن الجواب
عنه بانه من اضافة الصفة للموصوف اي ما امر الله به من النية الواجبة
بالامر يرجوا اي علي جهة الاستحباب كما افاده عج ثم اقول وفي
الكلام بحث وذلك انه كيف رجا التقبل والثواب والتطهير من اوساخ
الذنوب مطلوب مقارنته لقصد امتثال امر الله مع انه ينافي الثواب فان
قلت المطلب من حيث عدم الريا قلت الريا مندفع بمقيدة امتثال
امر الله اي يطمع الخ انت خبير بانه قد تقدم ان الرجا تعلق القلب
بمطموع يحصل في المستقبل مع الاخذ في عمل يحصل له فان تجرد عن العمل
المذكور فهو طمع وهو مذموم اذا تقرر ذلك فكيف يصح من ذلك
الشم

الشم تفسير الرجا بالطمع الا ان يقال اراد طمعا علي وجه خاص اي مصاحبا للاخذ
في الاسباب فلم يرد مطلق الطمع تقبله ضميره اما راجع لله او للوضوء فالاول
علي انه من اضافة المصدر للفاعل والثاني من اضافته للمفعول كما افاده تت
ونوا به الخ لما كان الثواب والتطهير من الذنوب متفرعين علي المقبول
اخرهما والانسب ان يقدم التطهير علي الثواب لانه من باب تقديم التخلية
علي التحلية فيراد من الثواب اعطا مراتب في الجنة بقي شي اخر وهو ان المناسب
ان يقول واثابته لان الذي يتعلق به الرجا من المولي فعله الاختياري
ولذلك عبر بقوله وتطهيره الذي هو من افعاله الاختيارية لما في مسلم الخ علة
دليل لقوله يرجوا وانت خبير بانه لا دليل فيه لان التطهير من الذنوب
وان كان حاصلا من المولي تفضلا منه واحسانا لا يستلزم كون الانسان
يترجاه من الله لما علمت من انه مرتبة ادني المراتب فالكمل المقاصدون
المرتبة العليا هذا الفضل ثابت لهم مع كونهم غير قاصدين له لكونه مرتبة دنية وعلي
تسليمه فليس دليلا لجميع اطراف المرجو انما هو دليل للطرف الاخير الذي
هو التطهير فتدبر اذا توضا اي اراد الوضوء المسلم او المومن قال الباجي
شك من الراوي علي الظاهر قال غيره وفيه تحري المسموع والا فهما متقاربان ويحتمل
ان يكون تنبيها من النبي صلي الله عليه وسلم علي الترادف فانهما يستعملان
مترادفين قاله شارح الموطا يخرج الخ جواب الشرط كل خطيئة اي اثم
نظر اليها بعينه بالافراد وروي بالتثنية اي نظر الي سببها اطلاقا لاسم
المسبب علي السبب مبالغة وفيه دلالة علي ان الوضوء يكفر عن كل عضو ما اختص
به من الخطايا مع الما او مع اخر قطر الما شك من الراوي وقيل ليس شكا بل
لاحد الامرين نظرا الي البداية والنهاية فان الابتدا بالما والنهاية باخر
قطرة الما كذا قاله شارح الحديث اي خرجت مع الما او مع اخر الخ قال شارح
الحديث وتخصيص العين في هذا الحديث والوجه مشتمل علي العين والفم والانف
والاذن لان جناية العين اكثر فاذا خرج الاكثر خرج الاقل فالعين كالغاية
لما يغفر قال الطيبي لان العين طليعة القلب ورايدة فاذا ذكرت اغنت

Copyright © King Saud University